

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٣٠ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ :

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصى :

قرر :

(المادة الأولى)

يُضاف إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧

المشار إليه فقرة جديدة نصها التالي :

«كما يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالي مساحتها .٧٥ متراً»

والمبين موقعها وحدودها بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نقييف

المجلس الأعلى للأقصر مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن استصدار قرار صفة النفع العام باعتبار إضافة إلى نص المادة الثانية
من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ١٤٦٠ م جزءاً لمشروع توسيعة وتطوير
شارع السكة الحديد الشرقي والاسعيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات
والأرض البالغ مساحتها ٧٥٠ مترًا

نتشرف بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعهير وأثناء زيارة سعادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها بما فيها فتح محاور مرورية جديدة بالمدينة لتسهيل وتسهيل حركة المرور بالمدينة وكان من ضمنها مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي الذي سبق وأن صدر له قرار مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ لتسهيل وتسهيل حركة المرور بالمنطقة شرق المدينة بما يتناسب مع الشكل الجمالى للمدينة عالمياً وحيث إن المدينة فى احتياج لتوسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي .

وأثناء تنفيذ القرار وجود بعض العقارات ومبانى قديمة متهدلة يلزم إزالتها جزءاً منها للمشروع وأرض مسورة فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع .

وقد استلزم أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة عبارة عن باقى العقارات القديمة المتهدلة وأرض فضاء مسورة إلى مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي الصادر له قرار رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧

تم إيداع مبلغ لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

تم عمل تقرير استشاري لهذه العقارات والأراضي المضافة من السادة خبراء التثمين الإدارية العامة المساحة .

القطعتين (٢٩ ، ٢) بحوض مشابخ عطية غرة ٥ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه صورة رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة وعدد ٢ خريطة مساحية مقاس ١/٥٠٠ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

وصف المحدود	رقم المحوض والقطعة	المسطح		المحروf
		ديسي٢	متر٢	
الحد البحري : شارع مصطفى كامل . الحد القبلي : حارة سلطان . الحد الغربى : مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م . الحد الشرقي : شارع .	حوض مشايخ عطية الغربى نمرة ٥ قطعة رقم ٢٩	٥٠٠	-	أ-ب-ج-د ه-و-ز-ح
الحد القبلي : شارع السكة الحديد . الحد الغربى : مشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م . الحد البحري : مبانى أهالى . الحد الشرقي : شارع السلخانة .	حوض مشايخ عطية الغربى نمرة ٥ قطعة رقم ٢	٢٥٠	-	
		٧٥٠	-	إجمالي ٠٠٠

وأعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة
 العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترون مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام
 باعتبار إضافة إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٦٠ لسنة ٢٠٠٧ م
 جزءاً لمشروع توسيعة وتطوير شارع السكة الحديد الشرقي والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
 على العقارات والأرض البالغ مساحتها ٧٥ متراً مربعاً .

وتفضلاً بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأصر

دكتور / سمير فرج